

# 1- (9711-7711) كتاب الحج من التعليق على صحيح مسلم

عبدالله السعد

قال الامام مسلم كتاب الحج لعل الشيخ محمد العبد الله ينتبه قال وحدثنا يحيى بن يحيى وهو التميمي توفي عام ستة وعشرين ومتين. قال قرأت على مالك بن انس الامام - 00:00:00

قال عن نافع مولى بن عمر توفي عام سبعة عشر ومية وهو امام عن ابن عمر رضي الله عنهم. شفي عام ثلاثة وسبعين او بداية اربعة وسبعين اين ان رجلا سأله صلی الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب - 00:00:17

فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تلبسو القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف نعم هذه خمسة اشياء لا تلبس القمص او القميص معروف ولا العمائم ما فيه غطاء الاوباش - 00:00:38

ولا السراويلات يدخل في العمائم يعني غطاء بأس ولا السراويلات ولا البرانس وهو لباس مثل لباس المغاربة ويكون غطاء بأس منه ولا الخفاف الخوف معروف يدخل فيه الجواب الا احد لا يجد النعلين - 00:01:06

ما وجد نعلين فليلبسوا الخفين ولقطعهما اسفل من الكعبين حتى لا يكون خفين اذا قطعهما من اسفل الكعبين خلاص ولا تلبس من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس نعم هذا فيه النهي ان الانسان - 00:01:31

اه يحرم بثياب مطيبة نعم انت تطيب في جسدك وهذا من السنة كما طببت عائشة رسول الله صلی الله عليه وسلم ولكن لا تطيب ثيابك نعم اذا تطيبت في بدنك - 00:01:53

واحرمت دخلت بالاحرام ثم جاء الى ثيابك من الطيب اللي في بدنك فهذا ماذا لا يضر هذا لا يضر في هذه الحالة. لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان قد تطيب بطبيب كثير. حتى يرى وبصص المسك - 00:02:12

مفرق رأسه الشريف بعد ثلاث فاكيد ان هذا الطيب الكثير قد يمكن وصل الى ماذا الى شيء من ثيابه عليه الصلاة والسلام. وخاصة يعني اثناء الوضوء. نعم. واثناء النوم وما - 00:02:30

ذلك نعم وطبعا ليقطعهما اسفل من الكعبين الرابع ان هذا الحكم منسوخ بحديث ابن عباس وسوف يأتي باذن الله فادا المحرم يتتجود عن ثيابه العادية ويلبس ملابس الاحرام. نعم - 00:02:49

فيحرم نعم والتعبير عن الملابس العادية بالمخيط هذا من كلام ابراهيم النخعي وبعض الناس يفهم خطأ يفهم من هذا ان كل شيء فيه مخيط انه لا يجوز لبسه وبالتالي النعال - 00:03:14

التي تسمى بالزبيرية او النجدية هادي يعني فيها مخيط بعض الناس يظن انها لا تلبس او النطاق نعم اذا كان فيه خياطة فبعض الناس يظن ان انه ايضا لا يلبس. لا هذا ليس بصحيح - 00:03:36

قال وحدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وعمرو الناقد وعمرو بن محمد بن بكير البغدادي الناقد وزهير بن حرب الازدي الواشحي كلهم عن ابن عبيدة سفيان قال يحيى اخواننا سفيان ابن عبيدة - 00:03:57

يحيى ابن يحيى غالبا يستعمل اخبارنا. بل لا يستعمل سواها الا في ما رواه عن مالك. قرأت عن الزهرى عن سالم عن ابيه رضي الله عنه قال سئل النبي صلی الله عليه وسلم ما يلبس المحرم؟ قال لا يلبس المحرم القميص ولا - 00:04:14

العمامة ولا البورنص ولا السراويل ولا الورش نوع من النبات ولا زعفران ولا الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكون اسفل من الكعبين قال وحدثنا يحيى بن يحيى هو التميمي - 00:04:32

قال قرأت على مالك هو ابن انس عن عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال نهى رسول الله صلی الله

عليه وسلم ان يلبس المحرم توبا مصبوغاً بزغفران او وروس - 00:04:49

وقال من لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وتقدم ان هذا النهي الاقرب انه توه كما سوف يأتي. قال وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع الزهراني - 00:05:09

نعم سليمان ابن داود وكتيبة بن سعيد جمیعاً عن حماد ابن زید وهذه في رواية يخبرنا حماد ابن زید الازدي الجهمي عن عمرو بن دینار عن جابر ابن زید ابو الشعتاء - 00:05:28

نعم الازدي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يقول وهذا بعرفة حديث ابن عمر كان في المدينة قال السراويل لمن لم يجد اللازمة. والخفاف والخفان لمن لم يجد النعلين - 00:05:45

للمرحم قال وحدثنا محمد بن بشار العبدى قال حدثنا محمد بن جعفر وحدثنى ابو غسان الغازى قال حدثنا بهز بن اسد العمى قال جمیعاً حدثنا شعبة عن عمرو بن دینار بهذا الاسناد - 00:06:11

انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات فذكر هذا الحديث. قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي قال حدثنا سفيان ابن عيينة وحدثني يحيى بن يحيى التميمي يخبرنا هشيم بن بشير الواسطي حاء وحدثنا بكريب - 00:06:27

بن مسلم محمد ابن العلاء ابو قریب الهمداني قال حدثه وكيع ابن الجواد عن سفيان الثوري وحدثنا علي بن خشم المجوزي قال اخبرونا بن يونس بن ابي اسحاق - 00:06:47

عن ابن جبیج عبد الملك حاء وحدثني علي بن حجر بن ایاس السعدي حدثنا اسماعيل بن علي عن ایوب بن ابي تميمة كل هؤلاء عن عمرو بن دینار بهذا الاسناد اي عنب الشعتاء عن ابن عباس - 00:07:00

ولم يذكر احد منهم يخطب بعرفات غير شعبة وحده. وشعبة حافظ لعب وحدثنا احمد بن عبدالله بن يونس الياقوعي حدثنا زهير بن معاوية الجواعي حدثنا ابو الزبير المكي عن جابر رضي الله عنه قال قال - 00:07:15

رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين فليلبس سراويل ولعل نقف عند هنا نعم. اه من اطلق المنطقة ولا ما قلت نستطيع ان - 00:07:34

نعم تفضل لا شك تحمل اتصال نعم وحتى خارج الصحيحين من جابر وابن جريج عن عطاء فالاتصال على الاتصال هذا الاصل - 00:07:57